

## 26220 - الزواج من هندوسية ترييد الإسلام

### السؤال

أنا مسلم عمري 24 سنة أعيش في أمريكا ، أعرف فتاة منذ حوالي ست سنوات ، وهي هندوسية. نحن نريد أن نتزوج ، تريיד أن تتعلم المزيد عن الإسلام ثم ترييد أن تسلم بعد أن يقوى إيمانها ومعرفتها بالإسلام ، عائلتها كانت متربدة في بداية الأمر أما الآن ليس لديهم مانع لأنها ترييد ذلك . عائلتي عندها تحفظ على هذا الموضوع ، أخبروني أنها يجب أن تغير اسمها إلى اسم إسلامي ؟ و أيضا هي الفتاة الوحيدة لوالديها ، ترييد بالإضافة إلى عقد النكاح الإسلامي أن يكون هناك عقد نكاح هندوسي ، وافقت أن لا نفعل الجزء الديني من عقد النكاح الهندوسي وأن نفعل فقط الجزء الذي هو من العادات والتقاليد . أنا موافق على هذا الأمر ولكن والدai غير موافقين على الإطلاق .

وهي عندها الرغبة في تعلم الإسلام ولكن بدأت تقلق وتنزعج من والدai لأنهم يعتقدون الأمور ولا يتفهمون وضعها . أرجو أن تنصحوني ؟ .

### الإجابة المفصلة

نشكر لك ثقتك بنا ، ونسأل الله أن تكون عند حسن ظنك بنا .

أولاً :

اعلم وفقك الله أنه لا يجوز للمسلم التزوج من غير المسلمة ، إلا أن تكون من أهل الكتاب .

راجع السؤال رقم (8015) .

فإذا أسلمت ، فلا بأس أن تتزوج بها حينئذ .

ثانياً :

أحرص وفقك الله على أن يكون الزواج برضاء والديك ، لأن رضا الوالدين له أثر طيب في حياتك الزوجية ، وهو من البر الذي يثاب عليه الإنسان .

ثالثاً :

بالنسبة لتغيير الاسم ، فقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله :

” لا يلزم تغيير الاسم إلا إذا كان الاسم مما لا يجوز إقراره شرعا ، كالاسم المعبد لغير الله ونحوه ، فإنه يلزم تغييره ، وكذلك لو كان الاسم خاصا بالكفار لا يتسمى به غيرهم ، فيجب تغييره لئلا يكون متشبها بالكافار ، ولئلا يعن إلى هذا الاسم الكافر الذي يختص بالكافرين ، أو يتهم بأنه لم يسلم بعد ” اه .

انظر : الإجابات على أسئلة الجاليات ص 4-5 .

وإذا كان تغيير اسمها سيرضي والديك فلا بأس من إقناعها بتغييره إرضاءً لوالديك .

رابعا :

عليك بصلة الاستخاراة حتى يختار لك مولاك سبحانه وتعالى الأصلح لك في أمر الدنيا والآخرة .

ويمكنك مراجعة كفيتها في السؤال رقم [2217](#)

نسأل الله أن يوفقك لما يحبه ويرضاه ، وأن يهب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين .

والله أعلم .